

١ - تخفيض تقديرات الإيرادات ، بخلاف الأنصبة المقررة للدول الأعضاء ، البالغة ٢٥٧ ٠٥٩ ٩٠٠ من دولارات الولايات المتحدة وهو المبلغ المعتمد في قرارها ٢٤٣/٣٧ بقاء المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بواقع ٣٧٤ ٢٠٠ من دولارات الولايات المتحدة على النحو التالي :

| التقديرات النهائية المعتمدة | الزيادة أو (النقصان) | المبلغ المعتمد بموجب القرار ٢٤٣/٣٧ بقاء |
|---|------------------------|---|
| باب الإيرادات | | |
| (بدولارات الولايات المتحدة) | | |
| الجزء الأول - الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين | | |
| ٢١٠ ١٤٥ ١٠٠ | (٩٧٨ ٧٠٠) | ٢١١ ١٢٣ ٨٠٠ |
| ٢١٠ ١٤٥ ١٠٠ | (٩٧٨ ٧٠٠) | ٢١١ ١٢٣ ٨٠٠ |
| الجزء الثاني - إيرادات أخرى | | |
| ٣٥ ٦٥٨ ٩٠٠ | ٣ ٤٦٤ ٤٠٠ | ٣٢ ١٩٤ ٥٠٠ |
| ١٠ ٨٨١ ٧٠٠ | (٢ ٨٥٩ ٩٠٠) | ١٣ ٧٤١ ٦٠٠ |
| ٤٦ ٥٤٠ ٦٠٠ | ٦٠٤ ٥٠٠ | ٤٥ ٩٣٦ ١٠٠ |
| ٢٥٦ ٦٨٥ ٧٠٠ | (٣٧٤ ٢٠٠) | ٢٥٧ ٠٥٩ ٩٠٠ |

٢ - تقيد الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في حساب صندوق معادلة الضرائب ، وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥ :

٣ - تخصم النفقات المباشرة لإدارة بريد الأمم المتحدة ، والخدمات المقدمة للزوار ، وخدمات المطاعم والخدمات المتصلة بها ، وإدارة المرآب ، والخدمات التليفزيونية ، ومبيع المنشورات ، وهي نفقات لا تدرج لها مخصصات في اعتمادات الميزانية ، من الإيرادات الآتية من تلك الأنشطة .

الجلسة العامة ١٠٤

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

٢٢٧/٣٨ - تخطيط البرامج والتنسيق في منظومة الأمم المتحدة

ألف

تخطيط البرامج

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٣٠٤٣ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ الذي أقرت فيه الشكل الجديد لعرض ميزانية الأمم المتحدة .

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٣١٩٩ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٥٣٤ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٩٣/٣١ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٢٠٦/٣٢ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١١٨/٣٣ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٢٢٤/٣٤ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٩/٣٥ المؤرخ في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، و ٢٢٨/٣٦ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٢٣٤/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بالتحسينات الجارية على طريقة عرض البرامج في مختلف أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥^(٢٦) .

أولاً

الخطة المتوسطة الأجل

تعتمد البرنامج الفرعي ٥ من البرنامج ١ الواردة في الفصل ٢١ (التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية) والفصل ٥ (الشؤون البحرية) من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩^(٢٧) بصيغتها المنقحة بتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثالثة والعشرين^(٢٨) . وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٤٨/١٩٨٣ و ٤٩/١٩٨٣ المؤرخين في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣ ، رهناً بأية ملاحظات قد تبديها اللجنة الثالثة للجمعية العامة بشأن ذلك البرنامج الفرعي ؛

ثانياً

تخطيط البرامج ، والجوانب البرنامجية للميزانية ، ومراقبة التنفيذ ، وأساليب التقييم

١ - ترجو من الأمين العام أن يدخل تحسينات على تحليل البرامج في جميع أبواب الميزانية البرنامجية ، وأن يعزز قدرة وحدات ونظم تخطيط البرامج في الأمم المتحدة ؛

٢ - تحيط علماً بتأكيدات الأمين العام بأنه سيعمد إلى اتخاذ التدابير اللازمة من أجل ضمان عدم حدوث تأخير في إصدار الوثائق المتعلقة بالميزانية البرنامجية في المستقبل^(٢٩) ؛

٣ - تحيط علماً كذلك باعتراف الأمين العام استعراض إدارة الأمانة العامة وهيكلها التنظيمي وأدائها في عام ١٩٨٤^(٣٠) ؛

٤ - ترجو من الأمين العام ، عند إجراء الاستعراض المشار إليه في الفقرة ٣ أعلاه ، أن يراعي قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ المراعاة الكاملة ، لاسيما الفرع الثامن من مرفق القرار ذلك ، وكذلك الآراء ذات الصلة التي أعربت عنها الدول

الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، التي تناولت فيها بمزيد من التفصيل موضوع إقامة نظام متكامل لتخطيط البرامج والميزنة والرصد والتقييم في الأمم المتحدة .

وقد نظرت في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الثالثة والعشرين^(٣١) ، وفي تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٣٢) ، وفي تقارير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥^(٣٣) .

وقد نظرت أيضاً في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥^(٣٤) ، وفي تقارير الأمين العام عن مجموعة القواعد التي تنظم تخطيط البرامج ، والجوانب البرنامجية للميزانية ، ومراقبة التنفيذ ، وأساليب التقييم^(٣٥) ، وعن إدماج مهام تخطيط البرامج والميزنة والرصد والتقييم في الأمانة العامة للأمم المتحدة^(٣٦) ، وعمما يتبع من أساليب وإجراءات وجدول زمني في إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥^(٣٧) ، وعن تعزيز قدرة وحدات التقييم ونظمه في الأمم المتحدة والجدول الزمني لاستعراض برامج التقييم^(٣٨) ، وكذلك في التقرير الثاني لوحدة التفتيش المشتركة عن وضع أنظمة لدورة التخطيط والبرمجة والتقييم في الأمم المتحدة^(٣٩) .

وإذ يساورها القلق لتأخر تقديم الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ إلى لجنة البرنامج والتنسيق وإلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ،

وإذ تذكّر بأن الأمين العام قد أعرب عن اعتزازه اتخاذ التدابير اللازمة لتحسين فعالية نظام تخطيط البرامج والميزنة والرصد والتقييم في الأمم المتحدة^(٤٠) ،

وإذ تؤكد أن سياسة الميزانية في فرض أقصى قدر من القيود ينبغي ألا تكون لها آثار معاكسة على التنفيذ الكفء والفعال لأنشطة وبرامج المنظمة ،

(٢٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/38/38) .

(٢٤) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٣ (A/38/3) .

(٢٥) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ (A/38/7 و Corr. 1) ، والملحق رقم ٧ ألف (A/38/7/Add. 23) .

(٢٦) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٦ (A/38/6 و Corr. 1) .

(٢٧) A/38/126 .

(٢٨) A/C. 5/38/6 و Corr. 1 .

(٢٩) A/C. 5/38/7 .

(٣٠) A/38/133 و Corr. 1 .

(٣١) انظر : A/38/160 .

(٣٢) A/C. 5/38/6 و Corr. 1 ، الفقرة ١٠ .

(٣٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ ألف (A/37/6/Add. 1) .

(٣٤) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٣٨ (A/38/38) ، الجزء الأول ، الفقرات من ١٢٧ إلى ١٣٩ .

(٣٥) المرجع نفسه ، الدورة الثامنة والثلاثون ، اللجنة الخامسة ، الجلسة ٧ ، الفقرة ١١ .

(٣٦) المرجع نفسه ، الفقرة ١٧ .

الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية ، في حالة إمكانية تمويل تلك الأنشطة عن طريق الموارد الموجودة :

٨ - تقرر أن اعتماد الجمعية العامة لقرارات جديدة لن يقتضي ضمناً إلغاء الأنشطة أو البرامج القائمة التي يتم الاضطلاع بها نتيجة لولايات تشريعية ، أو إلغاء أو تخفيض الموارد المخصصة لها من الجمعية العامة ، ما لم تقرر الجمعية العامة صراحة خلاف ذلك :

٩ - تقرر أن عدم تمكن لجنة البرنامج والتنسيق في الأحوال العادية من استعراض البيانات المقدمة عن الآثار المترتبة على البرنامج أثناء انعقاد الجمعية العامة ، لا ينبغي أن يمنع أو يؤخر الجمعية العامة عن اعتمادها ، والأمانة العامة عن تنفيذها فيما بعد ، ما لم تقرر الجمعية العامة خلاف ذلك :

١٠ - تقرر أن استعراض الآثار المترتبة على البرامج المتكاملة والبيانات المعدة عن الآثار المالية والإدارية يخضع لنفس الإجراءات المحددة في المادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة المتعلقة باستعراض الجمعية العامة لبيانات الآثار الإدارية والمالية :

١١ - تقرر تطبيق الأساليب والإجراءات الجديدة المتوخاة لتقديم البيانات المعدة عن الآثار المترتبة على البرامج والآثار المالية والإدارية في البداية فقط على مشاريع القرارات والمقررات المقدمة إلى الجمعية العامة أثناء دوراتها :

١٢ - ترحب من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين ، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الخامسة والعشرين ، عن الخبرة المكتسبة في تنفيذ الفقرة ٧ أعلاه ، حتى يتسنى للجمعية العامة استعراض الحالة :

ثالثاً

تعزيز قدرة وحدات التقييم ونظمه في الأمم المتحدة والجدول الزمني لاستعراض برامج التقييم المطلوبة بموجب قرار الجمعية العامة ٢٢٨/٣٦ بء و ٢٣٤/٣٧ ، الفرع الثاني

١ - تؤكد من جديد قرارها ٢٢٨/٣٦ بء وتعرب عن استيائها لاستمرار عدم تنفيذ أحكامه :

الأعضاء خلال الدورة الثامنة والثلاثين ، وأن يقدم مقترحاته بشأن ما قد يوجد من تغييرات تنظيمية إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين :

٥ - ترحب أيضاً من الأمين العام أن يدرج في استعراضه للأمانة العامة معلومات عن التدابير التي اتخذت لتحقيق أقصى استفادة ممكنة من دعم الأمانة للجنة البرنامج والتنسيق وتحسين هذا الدعم ، مع مراعاة التوصيات الواردة في الفقرات من ٤١٣ إلى ٤١٥ من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق^(٢٣) ، وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الرابعة والعشرين :

٦ - تحث الأمين العام على أن يصدر في أقرب وقت ممكن ، الأحكام المنفذة للأنظمة التي تنظم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم التي اعتمدها الجمعية في دورتها السابعة والثلاثين ، على النحو الذي طلبته الجمعية العامة في الفرع الثاني من قرارها ٢٣٤/٣٧ ، مع مراعاة توصيات لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثالثة والعشرين^(٢٧) المراعاة الكاملة :

٧ - تؤكد من جديد طلبها إلى الأمين العام بأن يزود الجمعية العامة بما يترتب على مشاريع القرارات التي تنظر فيها الجمعية العامة من آثار على البرامج وفقاً للمبادئ التوجيهية التالية :

(أ) كل بيان يجب أن يكون بياناً متكاملًا بالآثار المترتبة على البرامج والآثار المالية والإدارية :

(ب) كل بيان يجب أن يوضح كيف تحقق أو تعزز الأنشطة المقترحة في مشروع القرار أهداف واستراتيجيات الولاية التشريعية الجارية :

(ج) كل بيان يجب أن يزود الجمعية العامة بما يلي لتمكينها من اتخاذ قرار بهذا الشأن :

١٠ - تحليل وتوصيات من الأمين العام بشأن تمويل الأنشطة المقترحة :

١٢ - تحليل الحلول البديلة لتمويل الأنشطة المقترحة عن طريق اعتمادات قائمة أو إضافية :

١٣ - دلائل إضافية للآثار التي ستترتب حتماً على البرامج الحالية - نتيجة لاعتماد مشروع القرار - في إطار

(٢٧) المرجع نفسه ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/38/38) ، الجزء الأول ، الفقرات من ١٥١ إلى ١٧٠ .

العشرين وآراء مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في دورته التنظيمية المقبلة .

الجلسة العامة ١٠٤

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

باء

التنسيق في منظومة الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ،

وإذ تدرك الحاجة لإدخال تحسينات مستمرة على فعالية تنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة .

أولاً

استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق

١ - تؤيد استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثالثة والعشرين بشأن التقرير السنوي للجنة التنسيق الإدارية عن الفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ (٤٣) ؛

٢ - تؤيد استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثالثة والعشرين (٤٤) ، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٠/١٩٨٣ ، ومقرر المجلس ١٧٣/١٩٨٣ المؤرخين في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣ عن الاجتماعات المشتركة للجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية ؛

٣ - ترجو من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يدرج في استعراضه لأعمال الاجتماعات المشتركة للجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية ، في دورته التنظيمية لعام ١٩٨٤ ، النظر في هذه المسألة وتطبيق الفقرة ١٢ من قرار الجمعية العامة ٩٣/٣١ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ؛

٤ - تؤيد استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثالثة والعشرين بشأن تحليل البرامج على نطاق المنظومة في مجال الشؤون البحرية ، وبشأن تحليلات البرامج على نطاق المنظومة في المستقبل (٤٥) ؛

٢ - تكرر تأكيد الحاجة إلى تعزيز قدرة وحدات التقييم ونظمه في الأمم المتحدة ، لاسيما تلك الموجودة في اللجان الإقليمية ، وفقاً لتقديرات الأمين العام الواردة في تقريره (٣٨) ؛

٣ - ترجو من الأمين العام أن يستعرض جميع الإمكانيات المتاحة لتعزيز قدرة وحدات التقييم ونظمه في الأمم المتحدة ، بما في ذلك وضع جدول زمني لإنشاء مثل هذه الوحدات بالطريقة السليمة في جميع الإدارات على النحو المطلوب في قرار الجمعية العامة ٢٢٨/٣٦ بآء واتخاذ تدابير لإعادة توزيع الموارد ، قبل الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العامة ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في تلك الدورة ؛

٤ - تحيط علماً مع الارتياح بالتقدم المحرز في تحسين نوعية الدراسات التقييمية المتعمقة في مجالات برنامجية بعينها ، وتؤكد الحاجة إلى استحداث نظام شامل للتقييم تمشياً مع التوصيات الواردة في الفقرات ١٨٩ إلى ١٩٧ من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق (٣٩) ؛

٥ - توافق على استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثالثة والعشرين بشأن التقييم المتعمق لأعمال إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة (٤٠) وبشأن الجدول الزمني للاستعراض الحكومي الدولي للدراسات التقييمية المتعمقة التي تجرى كل ثلاث سنوات (٤١) ؛

رابعاً

أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ويمولها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ميدان المصنوعات

١ - تؤيد توصيات لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثالثة والعشرين (٤٢) ، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٩/١٩٨٣ ، الفرع الثاني ، بشأن الموضوع المذكور أعلاه ؛

٢ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريره الشامل ، إلى لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الرابعة والعشرين ، أخذاً في الاعتبار آراء اللجنة الدائمة لمجلس التنمية الصناعية في دورتها

(٣٨) A/C.5/38/11 .

(٣٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ،

الملحق رقم ٣٨ (A/38/38) ، الجزء الأول .

(٤٠) المرجع نفسه ، الفقرات ٥٠ إلى ٥٥ .

(٤١) المرجع نفسه ، الفقرات ١٩٥ إلى ١٩٧ .

(٤٢) المرجع نفسه ، الفقرات ٣٤ إلى ٣٦ .

(٤٣) المرجع نفسه ، الفقرتان ٩٠ و ٩١ .

(٤٤) المرجع نفسه ، الفقرات من ٩٢ إلى ٩٤ ؛ والجزء الثاني ، الفقرتان

٤٢٤ و ٤٢٥ .

(٤٥) المرجع نفسه ، الجزء الأول ، الفقرة ١٩ .

٢٢٨/٣٨ - الأزمة المالية للأمم المتحدة

الف

إصدار الطوابع البريدية الخاصة

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تحليل الحالة المالية للأمم المتحدة^(٥١) ،

وإذ تشير إلى قرارها ١١٣/٣٥ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، وخاصة الفقرات من ١ إلى ٣ من هذا القرار والتي ينص فيها على عدم تطبيق أحكام المادتين ٥ - ٢ و ٧ - ١ من النظام المالي للأمم المتحدة على حصيلية بيع الطوابع البريدية عن موضوع حفظ الطبيعة وحمايتها ، كي يخصص جزء من الإيرادات المتحصلة بهذا الشكل ، بعد استقطاع تكلفة إصدار الطوابع ، تحت رعاية الأمم المتحدة ، لتعزيز القضية السامية الخاصة بحفظ وحماية الطبيعة والأنواع المهددة بالانقراض ، ويوضع المتبقي من الإيرادات في حساب خاص ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ١٣/٣٧ المؤرخ في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ ،

١ - تقرر تخصيص نصف صافي الإيرادات المتحصلة من بيع الطوابع البريدية المذكورة أعلاه لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بغرض تمويل المشاريع التي تعزز حفظ وحماية الطبيعة والأنواع المهددة بالانقراض ؛

٢ - تقرر تخصيص النصف المتبقي من صافي الحصيلية للحساب الخاص للأمم المتحدة^(٥٢) ؛

٣ - ترحو من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يقوم في وقت مناسب بتقديم تقرير إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن نتائج المشاريع وأثرها على حفظ وحماية الطبيعة والأنواع المهددة بالانقراض ؛

٤ - ترحو من الأمين العام تقديم تقرير مالي إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين عن مشروع إصدار الطوابع البريدية الخاصة .

الجلسة العامة ١٠٤

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

٥ - ترحو من لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الرابعة والعشرين ومن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٤ أن يستعرض التقرير الأولي عن تحليل البرامج على نطاق المنظومة في مجال التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية ؛

٦ - تؤيد قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٦/١٩٨٣ ، و ٧٧/١٩٨٣ ، و ٧٨/١٩٨٣ المؤرخة في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣ والمتعلقة بإجراء استعراضات على نطاق المنظومة لقطاعات رئيسية مختارة في الخطط المتوسطة الأجل لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ؛

٧ - تؤيد توصية لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثالثة والعشرين بشأن تنسيق أنشطة الأغذية والزراعة في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ من قبيل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة^(٤٦) ؛

ثانيا

استنتاجات وتوصيات أخرى للجنة البرنامج والتنسيق

تلاحظ مع الارتياح وتؤيد الاستنتاجات والتوصيات الأخرى للجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثالثة والعشرين بشأن برنامج وخطة عمل لجنة الإعلام المشتركة للأمم المتحدة^(٤٧) ، وبشأن تنفيذ التوصيات التي تقدمت بها اللجنة في دورتها الثانية والعشرين فيما يتعلق ببرنامج الموارد المعدنية^(٤٨) ، وبشأن تقرير لجنة التنسيق الإدارية عن تعزيز تنسيق نظم المعلومات في منظومة الأمم المتحدة^(٤٩) ؛

ثالثاً

الآثار المترتبة على توصيات لجنة البرنامج والتنسيق

تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن الآثار البرنامجية والمالية والإدارية المترتبة على توصيات لجنة البرنامج والتنسيق^(٥٠) .

الجلسة العامة ١٠٤

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

(٤٦) المرجع نفسه ، الفقرة ١٢٤ .

(٤٧) المرجع نفسه ، الفقرتان ٧٢ و ٧٣ .

(٤٨) المرجع نفسه ، الفقرة ٧٩ .

(٤٩) المرجع نفسه ، الفقرة ١٠٨ .

(٥٠) Corr. 1 و E/AC. 51/1983/L. 6 .

(٥١) Add. 1 و Corr. 1 و A/C. 5/38/9 .

(٥٢) انشء عملاً بالقرارين ٢٠٥٣ (د - ٢٠) و ٣٠٤٩ (د - ٢٧) .